

البرهان في علوم القرآن

اما ان يكون الاستفهام عن النفي هل وجد ام لا فيبقى النفي على ما كان عليه او للتقرير كقوله الم احسن اليك وقوله تعالى الم نشرح لك صدرك 1 الم يذكرك يتيما 2 . فان كان بالمعنى الاول لم يجر دخول نعم في جوابه اذا اردت ايجابه بل تدخل عليه بلى وان كان بالمعنى الثاني وهو التقرير فللكلام حينئذ لفظ ومعنى فلفظه نفي داخل عليه الاستفهام ومعناه الاثبات فبالنظر الى لفظه تجيبه بلى وبالنظر الى معناه وهو كونه اثباتا تجيبه بنعم .

وقد انكر عبد القاهر كون 3 الهمزة للايجاب لان الاستفهام يخالف الواجب وقال انها اذا دخلت علما او ليس يكون تقريراً وتحقيقاً فالتقرير كقوله تعالى انت قلت للناس 4 أنت فعلت هذا 5 .

واعلم ان هذا النوع يأتي على وجوه .

الاول مجرد الاثبات كما ذكرنا .

الثاني الاثبات مع الافتخار كقوله تعالى عن فرعون أليس لي ملك مصر 6